

مفهوم المسجد في السنة النبوية- دراسة سياقية-

The article title: the concept of mosque in Hadith- contextual study-

د. عدنان مهنديس، كلية الآداب والعلوم الانسانية سايس جامعة سيدي محمد بن عبد الله

- فاس - المغرب

mhdysdnan@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2019 / 11 / 21 تاريخ القبول: 2019 / 11 / 29 تاريخ النشر: 2020 / 01 / 20

المؤلف المرسل: د. عدنان مهنديس mhdysdnan@gmail.com

الملخص :

يحتل المسجد موقعا هاما في منظومة المفاهيم الحديثة، وذلك من خلال ذكره في مجموعة من الأحاديث داخل سياقات متنوعة، ومن خلال وروده كذلك في قوالب دلالية أخرى، ولا شك أن مقارنة هذه السياقات المرتبطة بالمسجد تجلي ما أحاطت به السنة النبوية هذه المؤسسة، وذلك بما يحفظ كينونتها؛ ويسهل عملها الوظيفي؛ ويسهم في تحقيق مقصودية وجودها داخل المجتمع وخارجه، ويمكن إجمال أهم السياقات التي سعى المقال إلى مقاربتها في ما يلي: السياق التطهري، التكويني (الإنشائي)، السياق التنزيهي، السياق الترددي، السياق المنزلي، السياق المقامي، السياق التعييني، السياق الأمني، السياق النسوي، السياق الاتصالي الروحي، السياق السلوكي والسياق الجمالي.

حيث إن هذه السياقات تتكامل وترتبط مع بعضها البعض، وذلك بما يجعل هذه المعلمة جديرة بإطلاق وصف المؤسسة عليها.

الكلمات المفتاحية: مسجد؛ سنة؛ دراسة، سياق.

Abstract:

The concept of mosque is of crucial importance within the modern concepts through mentioning it within a set of Hadiths' various interpretations. Also, it has been mentioned in many other templates. However, there is no doubt that these context' approaches that are related to the mosque reflects what has Sunnah surrounded this institution, which preseves its entity, facilitates its functional tasks, and leads to achieve its existence inside and outside society.

The most important contexts that the article sought to approach can be summarized as the following: evolutionary context, formative or constructive context, recreational context, frequency context, household context, security context, feminist context, spiritual context, communication context, behavioral context, and aesthetic context. Besides, these contexts are complementary related to each other which makes this parameter worthy of describing the institution.

Keywords: mosque, Sunnah, study, context.

مقدمة:

لعل ما استقر عندي هنا من خلال حصيلة المادة العلمية المتعلقة بالموضوع هو تقسيم السياقات الحديثية وفق القضايا الكبرى البارزة للمسجد في السنة النبوية، دون الاهتمام ببنية اللفظ (مسجد- بيت-جامع...).

وأهم السياقات الحديثة التي ارتأيت تخصيصها بالإبراز في هذا البحث هي كالاتي: السياق التطهري، التكويني (الإنشائي)، السياق التنزيهي، السياق الترددي، السياق المنزلي، السياق المقامي، السياق التعيني، السياق الأمني، السياق النسوي، السياق الاتصالي الروحي، السياق السلوكي والسياق الجمالي.

إن الإشكالية البؤرة التي تؤطر هذا العمل هي: كيف ننطلق من السياقات الحديثة المتعلقة بمفهوم المسجد لبناء منظومة دلالية تؤطر العمل الوظيفي لهذه المؤسسة انطلاقاً من السنة النبوية، أو ما الأوجه المفاهيمية والدلالية الكبرى التي تؤطر موقع المسجد من خلال الحديث النبوي؟

ولمقاربة هذه الإشكالية؛ اتخذت من المنهج الوصفي عمدة لتفكيك وربط أهم العناصر المعرفية المؤطرة لموضوعها، مع إعمال أدوات الاستقراء والحصر والتمثيل والتصنيف في أجراً هذا المنهج من حيث التعامل مع الأحاديث دون التوسع في كل حدث أو مجرى ارتبط وقوعه بالمسجد عرضاً، ولذلك؛ شكلت مصادر الحديث النبوي وعاء هاماً ومنطلقاً أساساً لمعالجة هذه الإشكالية ومحاولة الإحاطة بمركباتها، دون أن أغفل إجراء الإشارة إلى درجة الحديث من حيث صحة الإسناد من ضعفه، مع تجنب الاستشهاد بالموضوع منه، كما أنني سلكت مسلك الاجتهاد والابتكار في التسمية الاصطلاحية للسياقات التي أفردتها بالتنصيص في هذا البحث، بغية بناء لبنة أساس يرتكز عليها الباحثون لتطوير البحث وإضافة الجديد في هذا المضمار.

وتبقى النتيجة البارزة التي أفرزها هذا البحث هي: كون تعدد وتنوع السياقات الحديثة المرتبطة بالمسجد يعتبر مؤشراً هاماً على محورته الوازنة في تصريف الرسالة النبوية وفق تعاليم وتوجيهات القرآن الكريم، كيف لا وأن السنة النبوية هي المصدر الأصيل الشارح والمفصل والموضح لما جاء في القرآن الكريم.

• مدخل:

يصعب بالطبع استقراء جميع الأحاديث المتضمنة لورود لفظ المسجد في سياقها، إلا أن استحضر أبرز الأحاديث المشتهرة حوله قد يمكن من الوقوف على أهم الدلالات والأسرار المتعلقة بالمسجد في السنة النبوية، ولعل المتأمل في السياقات الحديثية التي سوف أذكرها ليجد فيها كثرة موضوعية بخلاف ما هي عليه في القرآن الكريم، وهذا راجع بطبيعة الحال إلى كون السنة النبوية قد وُكل إليها التفصيل والشرح والبيان لما أجمله القرآن أو سكت عنه مصداقاً لقوله عز وجل: "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ" (سورة النحل: الآيتان 42/43) - مع أنه قد توجد علاقات نوعية بين السياقات القرآنية والسياقات الحديثية تفصح عن دلالات متنوعة - ويقول الأستاذ عبد القادر العافية مبيناً مجمل العلاقة الكائنة بين السنة والمسجد: 'للمساجد دور كبير في حياة المسلمين، وجاءت سنة خاتم الأنبياء بالحث على بنائها وتشبيدها وصيانتها وتعهدتها وتكريمها.... وكان ذلك من عمل الأنبياء والرسل منذ بداية رسالة السماء إلى الأرض، فإبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بنيا بيت الله الحرام، قال تعالى: "وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (سورة البقرة: الآية 127)'، ونلاحظ من خلال هذه العلاقة أن هناك تطابقاً في بعض السياقات بين القرآن والسنة في الحديث عن المسجد، كما هو الشأن في سياق البناء، وسيأتي توضيحه في مكانه، ويمكن حمل هذا التطابق على منطق التأكيد والتعزيز، فكثير من المعاني والأحكام الشرعية وردت في القرآن الكريم ثم جاءت السنة النبوية لتؤكددها.

وأبرز السياقات التي تتعلق بورود مفهوم المسجد في السنة النبوية يمكن إجمالها فيما يلي:

1- السياق التطهري لمفهوم المسجد:

ويمكن اعتبار هذا السياق مؤكداً للآيات التي وردت في تطهير وتنظيف البيت، وهذا إن دلَّ على شيء إنما يدل على عظمة هذا الدين وبعده الحضاري في الحرص على نظافة ونقاء المكان ليخلو ويتهيأ للجو الروحي الذي يسود فيه، ومن الأحاديث النبوية التي يمكن تصنيفها ضمن هذا السياق قوله صلى الله عليه وسلم: ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيا رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغنمات ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة))²، حيث يعطينا هذا الحديث تأصيلاً لقاعدة البراءة الأصلية، وهو أن الأصل في الأرض أنها طاهرة، وبالتالي فهي تصلح بهذا الوصف لأن تتخذ مسجداً للعبادة وأداء وظائفه الأخرى، ثم إن الشرط الأول في اتخاذ المسجد وبنائه التحقق من طهارة مكانه وطهارة مال ومادة بنائه، لأن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً، ومن الأحاديث في هذا السياق كذلك قوله صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة رضي الله عنها: ((أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأن تُنظفَ وتُطيبَ))³، وتمت فرق بين الحديثين، فالحديث الأول يؤصل للنظافة المسجدية قبل وجوده على أرض الواقع، أما الثاني فهو تأصيل للنظافة المسجدية بعد وجوده واتخاذها على أرض الواقع مع حفظ هوائه نقياً بالتطيب والتعطير⁴، وقريب من هذا الحديث نجد أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها: ((طَبِّتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحِلِّهِ حِينَ حَلَّ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ))⁵، حيث يُشَرِّع الحديث تطهير الذات التي ستحل بالمسجد باعتباره مكاناً طاهراً، وبالتالي؛ فسياق النظافة والتطهر له رؤية ثلاثية الجوانب تتعلق بالمؤسسة المسجدية:

- تطهير ونظافة المكان المتخذ مسجداً قبل وجوده.

- تطهير وتنظيف الذات التي ستعمر المسجد وتسعى في النهوض بشؤونه.

- تطهير المسجد بعد وجوده والإسهام في الحفاظ على نقائه.

وفي هذا الجانب الثالث الأخير يمكن أن نستشهد أيضا بحديث ((عن يعقوب بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتبع غبار المسجد بجريدة))، وهذا أنموذج عملي اقتدائي يجسد تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم وإشرافه بنفسه على تنظيف المسجد وتنقيته.

2- السياق المنزلي لمفهوم المسجد:

ويمكن أن نستشهد لهذا السياق بالأحاديث الآتية: قوله صلى الله عليه وسلم في فضل المساجد وتفضيلها على سائر الأمكنة والفضاءات الموجودة على الأرض: ((أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغضها أسواقها))، وروى هذا الحديث بلفظ: ((عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَبْرِيْلَ: «أَيُّ الْبِقَاعِ خَيْرٌ؟» قَالَ: لَا أَذْرِي قَالَ: «فَسَلْ عَن ذَلِكِ رَبِّكَ» قَالَ: فَبَكَى حَبْرِيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَلَنَا أَنْ نَسْأَلَهُ؟ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُنَا بِمَا شَاءَ، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ: خَيْرُ الْبِقَاعِ الْمَسَاجِدُ، يَبُوتُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ: «فَأَيُّ الْبِقَاعِ شَرٌّ؟»، فَعَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ الْأَسْوَاقُ))، حيث اقترن في الحديث ذكر وصف السجود بوصف البيت، أي الدلالة على ارتباط البعد الروحي الإيماني بالبعد الاجتماعي للمكان، ولا شك أن هذا الارتباط لا يظهر وجهه إلا بعد التأمل في البنية اللغوية للفظين، كما أن هذا الحديث استعمل فيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم أسلوب المقابلة والمقارنة في بيانه لمنزلة المسجد ومنزلة السوق، وذكر عليه الصلاة والسلام في أحداث قيام الساعة: ((تذهب الأرضون كلها يوم القيامة إلا المساجد فإنها تنضم بعضها إلى بعض))، وذكره في تفضيل أداء النوافل بالبيت دون المسجد: ((لأن أصلي في بيتي أحب إلي من أن أصلي في المسجد إلا المكتوبة))¹⁰، وثناؤه على نور المساجد بقوله عليه الصلاة والسلام: ((المساجد بيوت الله في الأرض تضيء لأهل السماء كما تضيء نجوم السماء لأهل الأرض))¹¹.

ويتجلى من خلال هذه الأحاديث أن المساجد أماكن ومواضع عظيمة القدر والمنزلة في الدنيا وفي الآخرة، بالإضافة إلى ما جعل الله تعالى فيها من النور الناتج عن الذكر والعبادة التي تملأ أرجاءها، بحيث يتعدى هذا النور لروادها وأصحابها، فنجد أهل المسجد وجوههم مضيئة متألئة

بأثر الطاعة، وهذه المنقبة ينبغي أن يلتفت إليها عند تشييد المباني وتطوير العمران وتوسيع المعمور، لتظل المساجد عاملا من عوامل الازدهار وبؤرة نورانية تشع ضياء في الأمكنة التي تتواجد بها، فتسهم بذلك في أداء عدة وظائف حيوية تنتظر منها وتخفف من وطأة المشاكل التي تطفو على الساحة روحيا وتربويا واجتماعيا وسياسيا.

3- السياق المقامي لمفهوم المسجد:

ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه قتادة رضي الله عنه بلفظ: ((أعطوا المساجد حقها قيل: وما حقها؟ قال: ركعتين قبل أن تجلس))¹²، وابتدأت في هذا السياق بسوق هذا الحديث بالذات رغم ضعفه، لكونه أقرب للسياق السابق، بل كنت قد وضعت من قبل ضمنه، فأزحته إلى هذا السياق نظرا للبيان الأخير الذي يوضح معنى إعطاء الحق للمساجد، أي يقصر الحق على مجرد التحية، ولولا البيان الأخير في الحديث (ركعتين قبل أن تجلس) والذي يزيل الاحتمال لكان الحديث دليلا مباشرا على بيان منزلة ومكانة المسجد في المنظومة الإسلامية، رغم أنه يعتبر الآن دليلا إشاريا أو خفيا على هذه المنزلة.

ومن الأحاديث النبوية في هذا السياق قوله صلى الله عليه وسلم: ((إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس))¹³ وفي رواية أخرى قريبة من هذا اللفظ: ((إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، وليقل: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ))¹⁴، وكذلك حديثه في تحية المسجد أثناء خطبة الجمعة حينها دخل الصحابي سليك الغطفاني فجلس دون أن يصلي تحية المسجد¹⁵: ((إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب؛ فليركع ركعتين وليتجاوز فيهما))¹⁶.

ويستفاد من سياق هذه الأحاديث أن عملية التحية هاته يتأكد فعلها عند كل مسجد، وذلك بصرف النظر عن اعتبار الزمان أو الظروف، فرغم أن وجوب الإنصات للخطبة أمر مقرر شرعا، إلا أن الحضور بالمكان يفرض فعلا معيناً يصاحب وجوب الجلوس لهذه المهمة، كما أن التحية التي تتعلق بالمسجد نوعان: تحية قولية تتمثل في البسملة والتسليم على روح النبي صلى الله عليه وسلم،

وتحية قولية وفعلية تجسدها صلاة الركعتين، ولا شك أن أحاديث هذا السياق تؤصل للتربية السلوكية التي ينبغي أن يتربى عليها المسلمون على سبيل الدوام، وهي تحية مولاهم كلما وجوا بيته، فذلك من تعظيمها، لأن القصد من وراء التحية تعظيمها سواء كانت الركعتان فرضاً أم نفلاً لما ورد عن الكمال بن الهمام (861هـ): 'إِذَا صَلَّى الْفَرَضَ كَفَى عَنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ حُضُورِ تَعْظِيمِ الْمَسْجِدِ'¹⁷، كما أن الله تعالى عظم قدرها فنسبها لنفسه، فهي بيوت الله بإضافة التعظيم والتشريف، وعلى سبيل الملاحظة، أنه لو فرض أن شخصاً ما دخل بيتاً لأحد الناس فلم يلق التحية، لعدّ بذلك مخلّاً بالأدب ونقص قدره في عين من لم يلق التحية في بيته، والله المثل الأعلى.

4- السياق السلوكي لمفهوم المسجد:

وأذكر في ذلك أربعة أحاديث تتنوع بين جواز السلوك وحذره، وتتوخى هذه الأحاديث في عمقها تربية الفرد وحفظ النظام العام للجماعة المسجدية بما يوفر لها الأمن والطمأنينة النفسية، وهي على الشكل الآتي:

- عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحٍ، مَوْلَى التَّوَّامَةِ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَاعَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: ((مَا هَذَا؟ قَالُوا: نِكَاحٌ قَالَ: هَذَا النِّكَاحُ لَيْسَ بِالسَّفَاحِ))¹⁸.

وهناك رواية ثانية تتعلق بإعلان النكاح في المساجد وهي رواية لا تسلم من مقال في سندها، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْذُّفُوفِ))، هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ فِي هَذَا الْفَصْلِ، وَعَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ الْأَنْصَارِيُّ يُضَعِّفُ فِي الْحَدِيثِ، وَعَيْسَى بْنُ مَيْمُونٍ الَّذِي يَرَوِي، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ التَّفْسِيرِ هُوَ ثِقَةٌ¹⁹.

ويعتبر هذا القول النبوي بمثابة إقرار لإبرام عقد النكاح في المسجد وشهوده داخله، إذا سلم الجمع من المنكرات التي ورد النهي عنها، كما أن هذا الحديث فيه إشارة إلى القدسية المكانية للعقد لكونه جرى داخل المسجد فلا ينبغي بذلك انتهاك حرماته أو تعدي حدوده.

وفي الحديث أيضا دلالة مباشرة على ما كان عليه المسجد في الصدر الأول من النبوة من مشاركة فعالة إيجابية في الأجواء الاجتماعية للأمة خاصة مواكبة أفراحها وأحزانها المؤلمة، وهو مؤشر على تيمّنتهم وتفاؤلهم به حتى تحف الزوجين بذلك البركة والخير في حياتهما الزوجية، فيتذكران عند كل خلاف أو شتآن أن اقترانها انطلق من المسجد الذي هو أعظم وأشرف البقاع على الأرض، فيكون ذلك مدعاة لأفولهما إلى الجادة وتذويب النزغات الشيطانية التي تصاحب كل زوجين في دربهما، وقد نصطلح تجوزا من خلال هذا الأمر على وصف مؤسسة المسجد بالواعظ المكاني.

- وروى ثوبان، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ شِعْرًا فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: فَضَّ اللَّهُ فَالِكَ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا وَجَدْتَهَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَبِيعُ، وَيَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرِيحُ اللَّهُ تِجَارَتَكَ))²⁰.

وروى مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب بنى رحبة في ناحية المسجد، تسمى البطحاء. وقال: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يُلْغَطَ، أَوْ يُنْشَدَ شِعْرًا، أَوْ يَرْفَعَ صَوْتَهُ، فَلْيَخْرُجْ إِلَى هَذِهِ الرَّحْبَةِ²¹.

فالحدثان قد بينا منع السلوك، ويلاحظ من خلال هذا السياق أن المسجد مكان لضبط السلوك، سواء أكان هذا السلوك قوليا أم كان فعليا، مع إمكانية ردع صدور سلوكيات معينة قد تعود على المسجد وأهله بالضرر، فرسالة المسجد ووظيفته الروحية لا تتلاءم وصدور أفعال معينة قد تعيق هذه الوظيفة، سيما وأن في الحياة العادية مجالات عدّة لمباشرة هذه الأفعال، وكل هذه الإجراءات هي تدابير لصيانة المؤسسة المسجدية، كما تتجلى سعة أفق ومقصدية عمر بن الخطاب رضي الله عنه في فكرة اتحاد الرحبة جوار المسجد، وهي تجنب ما يشوش على صفاء الجو الروحي للمسجد وتطبيق ما نصّ عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن مع إبقاء الناس متعلقين بفضاء المسجد وجوه وعدم إبعاده عنه حتى لا يبتعدوا عنه بالكلية، وهذا ما يصطلح عليه بفقهِ البدائل الشرعية.

ويظهر في هذا التخطيط الذي انتهجه الفاروق عمر رضي الله عنه من البعد التربوي المتعلق بالمكان، حيث يترسخ في الذهن أن المسجد لا يصلح فيه من السلوك القولي أو الفعلي ما تصلح إليه الرحبة بجواره، ولما بُنيت من أجله، كما يدل هذا التخطيط أن المؤسسة المسجدية تكون عديدة المرافق التي تكمل وظائفها، بحيث قد يحتاج في أي لحظة لمرفق منها لفعل معين، وتتنوع هذه المرافق بتنوع الخدمات التي تؤديها والتي يُحتاج إليها في مصاحبة وملاصقة للمسجد.

- عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ مَيْمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي فِي الْمَسْجِدِ، مُسْتَلْقِيًا وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى)). أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ²².

يفيد هذا الحديث إباحة سلوك لا حرج فيه، قد يحتاج إلى فعله الإنسان للراحة أو الاسترخاء، فيتبادر إلى أذهان البعض أنه لا يليق و قدسية مكان المسجد، فدَلَّ الدليل من فعله صلى الله عليه وسلم عن نفي الحرج المتعلق به.

إلا أن البعض قد يرى منع هذا الفعل مستدلاً بحديث ((أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق في المسجد))، لكنني بذلت جهداً في محاولة البحث عن مصدر الحديث وإسناده ودرجة صحته، فلم أعر على واحدة من ذلك، وقد يقول قائل: إن الفعل النبوي يحتمل الخصوصية، إلا أن الأدلة المتوافرة في هذا الصدد لا تسعف في تأييد القول بهذه الخصوصية.

5- السياق الإنشائي لمفهوم المسجد:

ويتجلى في مجموع الأحاديث النبوية التي وردت في شأن بناء المساجد وبيان فضل هذا العمل وأهميته في الإسلام وما يترتب عليه من عظيم فضل.

وتروى في هذا السياق أحاديث مشهورة على ألسنة الناس، لكثرة ما تسمع وتُكتب ترغيباً لهم في المساهمة المادية لبناء المساجد، ومن بينها:

- ما رواه هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ((أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَمَرَ أَنْ تُطَهَّرَ وَتُطَيَّبَ))²³.

يَعْنِي قِبَائِلَهُمْ وَعَشَائِرَهُمْ، فالمراد بذلك أهل الدار، أي: أهل المحلة كما ذكر الإمام البغوي (516هـ) مستشهدا بقوله تعالى: "سأوريكم دار الفاسقين" (سورة الأعراف، الآية 145) وجاء في الأثر: خير دور الأنصار بنو النجار²⁴.

- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ))²⁵.

- وقال صلى الله عليه وسلم: ((من بنى لله عز وجل مسجدا ولو كمفحص قطاة، بني له بيت في الجنة))²⁶.

وأحاديث بناء المساجد بلغت مبلغ التواتر والكثرة التي لا تدع مجالاً للتشكيك في صحتها، حتى قال بعضهم فيها ناظما:

ومَّا تواتر حديث من كذب *** ومن بنى لله مسجدا واحتسب.

ورغم وجود نفس السياق في المنظومة القرآنية التي تدور حول المسجد؛ إلا أن مقارنته تختلف بين القرآن والسنة، فالمقاربة السنية هنا مقارنة تحفيزية وتشجيعية تحث - من خلال ذكر أجر البناء - على الفعل ومباشرته والمشاركة إليه لما في ذلك من الخير الذي لا يضاويه عمل من الأعمال الأخرى، وما ذلك إلا لثقل وزنه في الأمة ووظيفته في الحفاظ على حيويتها وإبعادها عن موارد الهلاك والشر، أما معالجة القرآن لهذا السياق؛ فهي معالجة تأصيلية تاريخية من خلال إطلالة على تاريخ بناء الكعبة مع إبراهيم عليه السلام وكذا الإشارة إلى تأسيس مسجد قباء أو المسجد النبوي في سورة التوبة، ورغم هذا التأصيل التاريخي الذي يكتسب قوته ومصداقيته من التعلق بقصص

الأنبياء، فإنه لا يخلو من إشارة خفية غير مباشرة إلى ثبوت أجر من يبني أو يساهم في عملية البناء، وإلا لما كان هناك جدوى لسؤال الله القبول بعد ذكر رفع القواعد من كلا النبيين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، جاء في تقرير ندوة (خصوصيات معمار المساجد) ما يلي: 'وقد أخبر الله تعالى أن عمارة المساجد هي وظيفة الأنبياء، فقال: "وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ" (سورة البقرة: الآية 127)، ولما كان بناء المساجد من أعمال الخير التي يثاب الإنسان عليها، فقد سأل إبراهيم وإسماعيل ربهما أن يتقبل منهما عملهما، لذلك ينبغي لكل من يساهم بأي شكل من أشكال المساهمة في بناء مسجد أن يعتقد أنه قام بعمل صالح يرجى ثوابه، فيسأل الله عند إتمامه أن يتقبل منه'²⁷.

فالبناء يعتبر وظيفة ومقصدا في آن واحد، وذلك لأن العمارة المسجدية شقان عمارة مادية وعمارة معنوية، وهما وجهان لعملة واحدة، ويعتبر أيضا عملا ذا أصل اقتدائي، كما يدل على سيرورة تاريخية متواصلة ومترابطة الأطراف، وذلك لأن هذا البناء في عهد إبراهيم تلتها عمارات متجددة كثيرة جاءت بعده، وكل عمارة مادية إلا وهي تسير على وجه الاقتداء على نهج أول عمارة بناء عرفها المكان، وينبغي سؤال الله تعالى القبول في أي عمل ذي طابع إسهامي يتعلق بالمسجد، حيث يعتبر ذلك من قبيل العمارة المعنوية، لأنه طلب ودعاء خال من الوسائل المادية.

6- السياق الأمني لمفهوم المسجد:

يعد من أبرز السياقات المتعلقة بالمسجد، ولا أدل على ذلك من كونه سياق حاضر بقوة في القرآن كما تقدم ذكره، وحاضر كذلك في السنة النبوية، بالإضافة إلى أنه يحيل على البعد الاجتماعي للمسجد بقوة، نظرا للارتباط الوثيق للعبادة بتحقيق عنصر الأمن والاستقرار داخل المجتمع، وتتجلى أهمية هذا السياق في كثرة الأحاديث الواردة فيه بحيث يصعب حصرها، بل إننا نجد الطرق المتعددة للحديث الواحد، ومن جملة هذه الأحاديث يمكن أن نذكر:

- عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: لَتَكُنِ الْمَسَاجِدُ مَجْلِسَكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَجَلَّ ضَمِنَ لِمَنْ كَانَتِ الْمَسَاجِدُ بَيْتَهُ الْأَمْنُ وَالْجُؤَاوَزَ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))²⁸.

ويدل هذا الحديث بإعمال دلالة الواو في إفادتها المغايرة أن الأمن المضمون يتعلق بالدنيا لا بالآخرة بالنظر إلى آخر الحديث، وهو مطلق الأمن فيشمل الأمن النفسي والأمن الروحي والأمن الاجتماعي، ونلاحظ مرّة أخرى ورود الأمن مقترنا بوصف المسجد بالبيت، وهذا يؤكد البعد الاجتماعي الذي يتوخاه الشارع من إقامته لمؤسسة المسجد، وأن الأمن يشغل حيزا هاما في هذا البعد، كما يفيد هذا الحديث أيضا أن سبيل تحصيل الأمن وضمانه هو لزوم هذه المساجد وعدم مفارقتها بدليل التعبير بالعبارة (لمن كانت المساجد بيته)، وهي جملة إسمية تفيد الاستمرار والدوام، حيث لا يمكن أن يدرك هذه النعمة من لا يتعاهد المسجد، أو الذي لا يزوره إلا لما كالذين لا يشهدون إلا الجمعة أو قليلا من الصلوات.

- عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: ((حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ)) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدَتِ الطَّبَاءُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهُنَّ، وَجَعَلَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلاً حَمِيًّا²⁹.

وفي رواية أخرى قريبة من معنى هذا الحديث عن عدي بن زيد، قال: ((حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريدا بريداً، لا يُجْبَطُ شجره ولا يُعَصَد، إلا ما يُساق به الجمل))³⁰.

والتحريم الوارد في الحديث بروايته هو تحريم عام شامل لكل ما في المدينة من الأمكنة، ومن أهمها المسجد النبوي، بل لعله هو سبب تحريمها لما احتف به من الفضائل والمكرّمات، والتحريم يقتضي اتصاف المكان بالأمن الملازم له الذي لا ينفك عنه أبدا ولا أدل على ذلك من كونها خُصِّصَت هي ومكة بعدم دخول الدجال إليها من خلال حرص الملائكة على أبوابها وحمايتها من هذه الفتنة،

فمن عائشة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يدخل الدجال مكة ولا المدينة))³¹، حيث ورد في أحاديث أخر أن الملائكة تحرسها من دخول الدجال، من ذلك ما ورد في الصحيح عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال، لها يومئذ سبعة أبواب، على كل باب ملكان))³²، فمن نعم الله تعالى العظيمة على أهل المدينة وأهل مكة أنهم محروسون من فتنة الدجال التي تعتبر من أكبر الفتن التي تسبق قيام الساعة بل أخوف ما يخاف على هذه الأمة.

-عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيما يروى عنه: ((حِصَالٌ لَا تَنْبَغِي فِي الْمَسْجِدِ: لَا يُتَّخَذُ طَرِيقًا، وَلَا يُشْهَرُ فِيهِ سِلَاحٌ، وَلَا يُنْبَضُ فِيهِ بَقُوسٌ، وَلَا يُنْشَرُ فِيهِ نَبْلٌ، وَلَا يُمْرُ فِيهِ بِلَحْمِ نَبِيٍّ، وَلَا يُضْرَبُ فِيهِ حَدٌّ، وَلَا يُقْتَصُّ فِيهِ مِنْ أَحَدٍ، وَلَا يُتَّخَذُ سُوقًا))³³.

إن التأمل في مجموعة هذه المنهيات والمحظورات ليجد في اجتنابها حفظ الأمن المسجدي، نظراً لأن في القيام بها إزعاجاً لأهل المسجد وترعيباً وتخويفاً لنفوسهم، فإن الذين جاؤوا إليه إنما جاؤوا لينعموا بسلام وهدوء جوّه الروحي.

ومن أروع الأحاديث التي تدور حول سياق الأمن المسجدي في السنة النبوية ما جاء في فتح مكة من تأصيل الارتباط الوثيق بين المسجد والأمن فعن ابن عباس، قال: لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الظهران قال العباس: قلتُ والله، لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوةً، قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنه لهلاك قريش، فجلستُ على بعلّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلتُ لعلي: أجدُ ذا حاجة يأتِي أهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا إليه، فيستأمنوه فإني لأسير إذ سمعتُ كلام أبي سفيان، وبديل بن ورقاء، فقلتُ: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال: أبو الفضل؟ قلتُ: نعم، قال: ما لك فذاك أبي وأمي؟ قلتُ: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناس، قال: فما الحيلة؟ قال: فركب خلفي، ورجع صاحبه، فلما أصبح عدوتُ به على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلم، قلتُ: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجلٌ

يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ، فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا، قَالَ: ((نَعَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَعْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ)) قَالَ: فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ³.

فيظهر من خلال هذا الحديث قوة النبي صلى الله عليه وسلم في ترسيخ مفهوم الأمن بشكل واقعي تطبيقي في علاقة مرتبطة مع المسجد واعتبارا لخصوصياته الوظيفية، كما تظهر مفارقة عجيبة ومقابلة حكيمة بين فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وفعل قريش، فهم قد أخرجوه من بلده الأصلي المحبوب الذي يلتمس فيه الأمن الروحي والاجتماعي فروّعوا بذلك أمنه، لكنه لما رجع إلى هذا البلد؛ دخله وهو يرسخ فيه معاني الأمن التي يقصدها ومبينا أن مركز ثقل هذا الأمن هو المؤسسة المسجدية، ليعطي للآخر عبرة بليغة مفادها أن الإسلام دين يرسخ الأمن بشتى أنواعه ترسيخا قويا ومباشرا من خلال المؤسسة المسجدية، وأن الوسيلة المثلى لتحقيق الأمن هي الارتباط والتعلق بالمسجد.

7-السياق التعييني لمفهوم المسجد:

ورد في السنة النبوية ذكر مساجد بأسماؤها نظرا لما اختصت به هذه المساجد من أحكام معينة أو أجور مرتبطة بعبادات تؤدي فيها، فقد ورد في المسجد الأقصى أو بيت المقدس أحاديث كثيرة تبين فضله، ومن بين هذه الأحاديث ما حصل لسليمان فيه من الدعاء وما يرتبط بهذا المسجد من أشراف قيام الساعة وملاحمها، وأذكر في هذا الصدد حديثين نبويين:

-عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لما فرغ سليمان بن داود عليهما السلام من بناء بيت المقدس سأل الله ثلاثا: حكما يصادف حكمه، وملكا لا ينبغي لأحد من بعده، وألا يأتي هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أما اثنتان فقد أعطيهما وأرجو أن يكون قد أعطيت الثالثة))³.

-وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((عِمْرَانُ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ خَرَابٌ يَثْرَبُ، وَخَرَابٌ يَثْرَبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتُحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ

خُرُوجِ الدَّجَالِ ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِ الَّذِي حَدَّثَهُ أَوْ مَنْكِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا هُوَ الْحَقُّ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا، أَوْ كَمَا أَنْتَ قَاعِدٌ يَعْنِي مُعَاذًا))³⁶.

ويلاحظ أن مجموعة من أحاديث أشراف الساعة الكبرى تتعلق تعلقاً مباشراً بالمسجد الأقصى، من ذلك أخبار نزول عيسى عليه السلام وخروج المهدي المنتظر وقتل المسيح الدجال، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن هذا المسجد مركز تحوّل وتغيير في التاريخ الحضاري للأمم، وأنه يعتبر ملاذاً للمسلمين عند حلول الفتن، كما يحظى برمزية وقدسية شرعية وواقعية.

وورد ذكر المسجد النبوي في حديث عن حميد الخراط قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء، فضرب به الأرض، ثم قال: ((هو مسجدكم هذا لمسجد المدينة))، قال: فقلت: أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره³⁷.

ونجد حديثاً نبوياً في شد الرحال يجمع ذكر المساجد الثلاث، فعن أبي سعيد، وعبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى المسجد الأقصى، وإلى مسجدي هذا))³⁸.

أما مسجد قباء فقد ورد عن سهل بن حنيف: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ))³⁹.

وفي رواية أخرى عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَرَكَعَ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، كَانَ ذَلِكَ عَدْلَ رَقَبَةٍ))⁴⁰.

وليس هناك مسجد بعينه ورد له مثل هذا الأجر والفضيلة إلا مسجد قباء.

أما عن أجور المساجد المخصصة بالذكر، فيمكن الاستشهاد لذلك بهذا الحديث عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صلاة الرجل في بيته بصلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مئة صلاة، وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاة، وصلاته في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة))⁴¹، ويعتبر هذا الحديث عمدة في عدة قضايا ترتبط بالمسجد، إذ يمكن سوقه في موضوع فضائل المساجد وكذا في موضوع الحديث عن أنواعها.

7- السياق النسوي لمفهوم المسجد:

وردت مجموعة من الأحاديث توضح علاقة المسجد بالمرأة، ويمكن أن نقسم هذه الأحاديث إلى أحاديث ذات طابع نظري تأصيلي وأحاديث أخرى ذات طابع تطبيقي واقعي.

والذي يعنيني بالضبط في هذا السياق هو الأحاديث المؤصلة نظريا لعلاقة المرأة بالمسجد، أما الأحاديث التي تجسد الواقع التطبيقي للممارسة النسوية بمؤسسة المسجد فتحتاج دراسة ميدانية خاصة مستقلة بذاتها، ومن بين أحاديث هذا السياق في شقه التأصيلي نجد النماذج الآتية:

- عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((خير مساجد النساء قعر بيوتهن))⁴²، وفي رواية أخرى عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تَفَلَاتٍ))⁴³، يقول محمد علي آدم الإثيوبي: 'ويلحق بالطيب ما في معناها؛ لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة، كحسن الملبس، والحلي الذي يظهر، والزينة الفاخرة، وكذا الاختلاط بالرجال. وفرق كثير من الفقهاء المالكية، وغيرهم بين الشابة وغيرها...؛ لأنها إذا عريت مما ذكر، وكانت مستتره حصل الأمن عليها، ولا سببا إذا كان ذلك بالليل'⁴⁴.

وفي رواية ثالثة عن ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ هُنَّ))⁴⁵.

وهذه الأحاديث صريحة الدلالة على حق المرأة في الذهاب إلى المسجد وممارسة أنشطتها التعبديّة فيه، وليس لأحد الحق في منعها، مادامت تخرج إليه في الهيئة المحتشمة التي أمرت بها عند الخروج من بيتها، مع أن الأحاديث تبين المقارنة في الأجر والأفضلية في مكان الأداء وأن ذلك يحصل بأداء صلاحها في بيتها، وينبغي النظر إلى هذه الأحاديث في مجموعها من أجل اكتشاف السر وراء تشريع هذا الحكم وتقدير هذه الأفضلية، ولعل ذلك ينكشف بإمعان النظر في الرواية الثانية للحديث وبالضبط في العبارة (وليخرجن تفلات)، حيث يظهر أن السر وراء ذلك هو الحرص أتم الحرص على حفظ حياء المرأة وحشمتها وكمال حجابها الشرعي، والحيلولة دون وقوعها في مواطن الريبة والاختلاط مما قد يفضي بها إلى الاقتراب من موارد الفاحشة والوقوع في العلاقات المحرّمة، ويؤكد هذا الاحتياط اللازم ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم في توضيح الهيئة المنتظمة للصفوف بين الرجال والنساء داخل فضاء المسجد وما ينبغي أن تكون عليه من حيث انتظام وتراصّ الجنسين، حيث قال: ((خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها))⁴⁷، ولعل هذا الحديث يفصح مع غيره من أحاديث الفصل أن النساء كنّ يصلين مع الرجال دون حاجز أو فاصل، فجاء الاحتياط من الشرع بما يكفل جو الحشمة والوقار داخل أجواء العبادة وأماكنها.

-عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوُجُوهُ بَيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: ((وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ)). ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَصْنَعْ الْقَوْمُ شَيْئًا رَجَاءً أَنْ تَنْزَلَ فِيهِمْ رُحْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ فَقَالَ: ((وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ، فَإِنِّي لَا أَحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ))⁴⁸، وهذا الحديث رغم ضعفه فإن الفقهاء اختلفوا في دخول الحائض إلى المسجد، وذلك تبعاً لاختلاف في تأويل حديث ورد عن عائشة قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ناوليني الخمرة من المسجد))، قالت فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك»⁴⁹.

ولا شك أن هذا الحديث من صحيح مسلم يقوي ترجيح الرأي الفقهي القائل بجواز دخول المرأة الحائض إلى المسجد، نظرا لعدة أمور نظرية ومقصدية، خاصة إذا تمت وجود مسوغات موضوعية تقوي اعتبار الجواز عند من سلكه من الفقهاء.

8- السياق العقدي لمفهوم المسجد:

ويشمل هذا السياق مجموع الأحاديث التي تشير إلى معاني التوحيد وإفراد الخالق بالعبادة. وأبرز الأحاديث التي تُكوّن هذا السياق ما ورد في الوصايا التي هي قبل موته صلى الله عليه وسلم من نهي عن التشبه باليهود والنصارى في اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد، حيث إنعاشته، وابن عباس رضي الله عنهم، قالوا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، فقال: وهو كذلك: ((لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) يحذر ما صنعوا⁵⁰، وهذا الحديث قد وُظف فيه المسجد في مفهومه اللغوي الأقرب إلى البعد الروحي التعبدية، لأن حال هؤلاء الذين حذر النبي صلى الله عليه وسلم من سلوك أثرهم، جعلوا يسجدون ويتعبدون عند قبور أنبيائهم ليتذكروا بذلك العبادة ويبقوا على تعلق بهم، فاستدرجهم الشيطان لما اندرس العلم في أعقابهم، فصارت قبورهم أوثانا تعبد من دون الله، وبالتالي؛ جاء سد الذريعة وقطع الطريق على كل عبادة تفعل عند قبور الأنبياء والصالحين، لأنه ستصرف لهم العبادة مع مرور الزمن، ومن المحتمل بشكل كبير جدا أن يستدرجهم الشيطان في خطواته المنتهية بالإيقاع في أحوال الشرك.

وورد الحديث السابق بلفظ قريب منه فعن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((قاتل الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد))⁵¹، إذ يعتبر هذا الحديث حجة شرعية في منع وجود القبر داخل المسجد، لكون هذا الأمر يناقض التوحيد الذي جاء من أجله الرسول صلى الله عليه وسلم والذي أكدّه في آخر حياته.

9- السياق الاتصالي الروحي:

أقصد من خلال إطلاق هذه التسمية أن هذا السياق يتعلق بمجموع الأحاديث النبوية التي تشير إلى الارتباط والاتصال بالمسجد وما ينتج عن ذلك من فضل ومنقبة لصاحبه.

ويمكن اعتبار أحاديث هذا السياق من قبيل فضائل الأعمال التي تبين الأجور والخيرات الروحية المتعلقة بالمسجد، وذلك من حيث التردد عليه أو المكث فيه أو الارتباط بمكانه من أجل التعبد فيه، وأذكر من أحاديث هذا السياق أنموذجين على سبيل التمثيل لا الحصر:

- عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((سبعة يظلهم الله تعالى في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عدل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليا، ففاضت عيناه))⁵².

فهذا الحديث دليل على فضل الارتباط والتعلق بالمسجد، حيث ينال صاحبه هذه الكرامة الأخروية التي تقيه حرّ الموقف وشدة الحساب، ولا يفهم من هذا الحديث أن أمر التعلق مقصور على القلب وإحساسه، فإن هذا الكلام لا يمكن أن يصدر عن عاقل خبير أصول المعتقد، لأن القلب أمير الجوارح فهي به تأتمر وبه تتحرك نحو الفعل الذي تعلق به، فالتعلق المسجدي إذا وقر في القلب تحركت الجوارح ارتباطا وتعلقا بالمسجد فترجمت ما في القلب إلى أفعال واقعية مشاهدة، وهذا ما يؤكد حديث المضغة الذي رواه النعمان بن بشير مرفوعا: ((ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح سائر الجسد وإذا فسدت فسدت سائر الجسد، ألا وهي القلب))⁵³، إذا فالتعلق هنا تعلق قلبي ابتداء وتعلق فعلي لزوما، ولا شك أنهما وجهان لعملة واحدة لا ينفك أحدهما عن الآخر.

والتعبير في لفظ الحديث باستعمال حرف الجر (في) تعبير بليغ، لأن هذا الحرف يدل على معنى الظرفية المكانية، أي: شدة وقوة التعلق والشوق إلى المكان، وهذا أقوى من التعبير بالباء المقيدة لمجرد الإلصاق كما لو قيل: معلق بالمسجد.

- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ قَالَ: قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، لِيَكُنِ الْمَسْجِدُ بَيْتَكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: ((الْمَسَاجِدُ بُيُوتُ الْمُتَّقِينَ، فَمَنْ يَكُنِ الْمَسْجِدَ بَيْتَهُ يَضْمَنَ لَهُ الرُّوحَ وَالرَّحْمَةَ وَالْجَوَازَ عَلَى الصَّرَاطِ إِلَى الْجَنَّةِ))⁴⁴.

وكان هذا الحديث يشير إلى أن ضمان الجواز على الصراط ودخول الجنة رهين بأن يكون المسجد في مقام البيت ومساويا له من حيث شدة التردد عليه والارتباط به، فكما أننا نجد الإنسان العادي لا غنى له على بيته في حاجاته ومصالحه اليومية الاعتيادية، نجده كذلك مع المسجد لا غنى له عليه في أطراف اليوم يتزود منه روحيا وتربويا واجتماعيا، فيكون بمثابة البيت مقرا أساسيا في حياته، وهذا الحديث يفيد وجود نوعين من الناس في العلاقة مع المسجد: فالنوع المحمود الفاضل هو من يتخذ من المسجد بيتا له على غرار ما سبق، والنوع الثاني هو من تربطه بالمسجد علاقة جفاء، لا تعدو أن تكون من قبيل زيارات تتخلل أيامه العادية، فلا يشبع بذلك نهمه الروحي من هذا المكان ولا يرتوي منه على الوجه الذي ينبغي، فهذا النوع ليس المسجد بيتا له، وإنما هو شبيه بالشخص قليل الزيارة لمكان ما، فليس من أهله.

10- السياق الترددي لمفهوم المسجد:

أي: الأحاديث النبوية التي تركز على ظاهرة الذهاب والتوجه إلى المسجد وبعدها الروحي. يحظى هذا السياق بغنى ملحوظ من حيث الأحاديث النبوية التي تصنف في باب الترغيب والدلالة على فضائل الأعمال، وهي كثيرة يصعب حصرها، من بينها وأصحها:

- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه خمسا وعشرين درجة، وذلك بأن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة، ولا ينهزه -يعني إلا الصلاة- ثم لم يحط خطوة إلا رفع له بها درجة، أو حط بها عنه خطيئة، حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في صلاة ما كانت

الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبُسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارحمه، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، أَوْ يُجِدْ فِيهِ))⁵⁵.

فالأجر الحاصل من خلال العمل المذكور في الحديث أجزء تفصيلي، يشمل مرحلة الذهاب والخروج إلى المسجد وهو ما يمكن أن نصلح عليه المرحلة ما قبل المسجدية، ويشمل كذلك مرحلة الدخول والكينونة داخل المسجد وهو ما يمكن أن نصلح عليه المرحلة المسجدية.

- عن جابر بن عبد الله، قال: خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: ((إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد، قالوا: نعم، يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: يا بني سلمة دياركم تكتب آثاركم، دياركم تكتب آثاركم))⁵⁶، وفي الحديث دلالة على أنه كلما بعدت الخطأ عن المسجد كلما زاد أجر الذهاب إليه، وهو ما يؤكد الحديثان الآتيان.

- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا))⁵⁷.

- عن أبي موسى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها مشى، فأبعدهم، والذي ينتظر الصلاة حتى يصلبها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصلبها ثم ينام)) وفي رواية أبي كريب: ((حتى يصلبها مع الإمام في جماعة))⁵⁸.

فهذان الحديثان يشكلان حافزا معنويا روحيا للذين يقطنون في منأى عن المسجد، فيكون ذلك مرغبا لهم في احتساب الأجر الكثير من خلال تكثير الخطوات إلى المسجد، ولا يتعارض هذا مع اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم لمسكنه بجوار المسجد، وذلك نظرا للخصوصيات النبوية التي تكتنف هذا القرار، فرسول الله صلى الله عليه وسلم يتميز بكونه أكثر الناس ترددا وارتباطا بمؤسسة المسجد، من حيث التشريع ومن حيث تنظيم مختلف العلاقات العامة التي تتعلق بحياة الناس وشؤونهم المختلفة، فلعله صلى الله عليه وسلم علم قدرة من يقطنون بعيدا عن المسجد في

التنقل إليه وأن تحويل مقر سكنهم قد يشكل حرجا ومشقة عليهم؛ فكان الأرفق بهم أن يرشدهم إلى البقاء وذلك أدعى لازدياد أجورهم وحسناتهم في الخطى التي يمشون بها إلى المسجد، ولا دلالة في الحديث بالطبع على منع تحري السكن قرب المسجد من أجل تسهيل الذهاب إليه وكثرة التردد عليه، فإن الوسائل لها أحكام المقاصد.

12- السياق التزييني لمفهوم المسجد:

وسبب إفرادي هذا السياق بالاستقلالية في التصنيف وعدم إدراجه تحت سياق البناء، هو كثرة الأحاديث الواردة في معناه بالخصوص، بالإضافة إلى أن أحاديث البناء هي أحاديث ذات طابع خيرى تفضيلى، بخلاف أحاديث هذا السياق فإنها أحاديث ذات طابع تحذيري مذموم مع اقترانها بأشراط الساعة، ومن بين أحاديث هذا السياق نجد:

- قال أبو سعيد: «كان سقف المسجد من جريد النخل» وأمر عمر ببناء المسجد وقال: «أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر ففتن الناس» وقال أنس: «يتباهون بها ثم لا يعمرونها إلا قليلا» وقال ابن عباس: «لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى»⁶⁹.

إذ يقدم هذا الحديث الموقوف ذما صريحا للذين يشتغلون بتزيين المسجد في داخله بشتى أنواع المزيينات الملونة التي تفتن الناس وتشد أنظارهم وتصرف قلوبهم عن الخشوع والتدبر، مع أن هذا الصنيع يحرصون به على التفاخر والتباهي من أجل ثناء الناس ومدحهم وذلك هو غاية بغيتهم، فهم لا يعيرون لتعمير المسجد أية أهمية، فالحديث قد نهى عن ثلاث أوصاف محذورة في المسجد وهي: التشبه باليهود والنصارى وإيقاع المصلين في الفتنة وهجران المسجد وعدم تعمييره.

- وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في المساجد))⁷⁰.

يشير هذا الحديث إلى أن أمر التباهي في المساجد بالتزويق والتنميق يعتبر من أشراط الساعة، وهذا يزيده ذمًا إلى الذمّ المستفاد من النهي عنه فيها ورد سابقا، والتباهي في المسجد له صور عديدة،

إلا أن التباهي المادّي المتعلق بالبناء هو مقصود أصالة نظرا لورود نصوص أخرى تعضد ذلك، وهذا النوع المادي من التباهي يختلف حسب طبيعة المكان ونوعية البشر الذين يتباهون، والمرجع في الحكم على ذلك هو العرف فإنه هو الفيصل، فما زاد عن ذلك واعتُبر خارجا عن الحدود والإطار المعتاد أصبح ضربا من ضروب التباهي وإهدار المال فيها لا طائل وراءه.

• الخاتمة:

من أهم النتائج التي يمكن أن يفرزها هذا البحث ما يلي:

- كثرة السياقات الحديثية التي تهتم بمعالجة مفهوم او موضوع المسجد بالمقارنة مع سياقات القرآن الكريم المرتبطة بنفس الموضوع.

- تعدد وتنوع المجالات الوظيفية لمؤسسة المسجد في السنة النبوية دليل على اهميتها ومكانتها في مقاصد هذا المصدر التشريعي.

- وجود السياق الأمني والسياق النسوي مستقلين بذاتهما دليل على المكانة الوازنة لهذين العنصرين الاجتماعيين في الوظيفة الاجتماعية المسجدية، وهي الوظيفة التي تثبت بكل وضوح عظمة الانفتاح الفعال لهذه المؤسسة على الواقع والمحيط بما يحقق شمولية الدعوة والرسالة لحياة الأفراد والجماعات.

- السياق التعيني للمسجد مؤشر على ان المساجد ليست على درجة واحدة ومتكافئة من حيث التفاعل والأجر والخصوصية.

- اشتراك القرآن الكريم والسنة النبوية في معالجة نفس السياق تأكيد على أثره الفعال في الرسالة المسجدية وانه ثابت من الثوابت الاعتبارية في هذه المؤسسة وجودا وعدما.

- هناك عدة تداخلات وارتباطات بين مجموعة من السياقات الحديثية للمسجد، وبالتالي يبقى الجهد الاصطلاحي المبذول في هذا البحث قابلا للنقد والتصويب والتطوير حسب الاعتبار والمنطلق اللذين يؤطران النظرة والحكم.

ومن أهم التوصيات التي تفتح آفاق البحث في هذا الموضوع وعلى رأس ذلك:

- ميسس الحاجة الى سبر اغوار مختلف الاحاديث التي تهتم بموضوع المسجد بشكل قاصد، وذلك من اجل توسيع النظرة الحديثة للموقع الوظيفي لهذه المؤسسة.

- الحاجة الأكيدة إلى إذاعة الأحاديث النبوية المتعلقة بموضوع المسجد للامة من أجل محور التصور النمطي الذي يحيط بمفهومها في الأذهان، وذلك حتى لا تصطدم بعراقيل وحواجز في الأجرأة الإصلاحية عبر رسالتها.

• المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
- 2- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (256هـ)، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- 3- خصوصيات معمار المساجد بالمملكة المغربية: أعمال ندوة نظمت بالرباط، 2007م.
- 4- ذخيرة العقبي في شرح المجتبى: محمد علي آدم الإثيوبي، دار آل بروم، بدون بلد ولا تاريخ الطبع.
- 5- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 6- سنن أبي داود: أبو داود السجستاني (275هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بلي، دار الرسالة العالمية، بيروت، لبنان، ط1، 1430هـ / 2009م.
- 7- سنن الترمذي: أبو عيسى محمد الترمذي (ت279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر (ج1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج4، 5)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط2، 1395هـ / 1975م.
- 8- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن النسائي (303هـ)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ / 2001م.

- 9- شرح السنة: الإمام أبو محمد الحسين البغوي الشافعي (516هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق/ بيروت، ط2، 1403هـ / 1983م.
- 10- شرح مشكل الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1415هـ / 1994م.
- 11- شرح معاني الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بدون بلد الطبع، ط1، 1414هـ / 1994م.
- 12- صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ ولا طبعة.
- 13- فتح القدير: كمال الدين ابن الهمام (861هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 14- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: محمد الأمين الهَرري الشافعي، دار طوق النجاة، ط1، 1430هـ / 2009م.
- 15- مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ): تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط1، 1421هـ / 2001م.
- 16- مسند البزار (292هـ): تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 2009م.
- 17- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- 18- مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1409هـ.

- 19-المصنف: أبوبكر عبد الرزاق الصنعاني (211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1403هـ.
- 20-المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر، بدون رقم ولا تاريخ الطبع.
- 21-المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر.
- 22-معرفة السنن والآثار: أبو بكر البيهقي (458هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي-باكستان) ودار قتيبة (دمشق-بيروت) ودار الوعي (حلب-دمشق) ودار الوفاء (المنصورة-القاهرة)، ط1، 1412هـ / 1991م.
- 23-الموطأ: مالك بن أنس الأصبحي (179هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ / 1985م.
- المجلات الورقية:
- 24-مجلة: الإرشاد، العدد 87، السنة: 18، 1986م، وزارة الأوقاف، الرباط، المغرب مقال: المسجد ودوره الحضاري والإنساني، عبد القادر العافية.

الهوامش:

- ¹ مقال: المسجد ودوره الحضاري والإنساني، عبد القادر العافية، ص 25، مجلة الإرشاد، العدد: 87، السنة: 18، 1986م، وزارة الأوقاف، الرباط، المغرب.
- ² الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: محمد بن إساعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (256هـ)، كتاب: التيمم، باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً، رقم: 335، ج 1/ ص 74، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ.
- ³ سنن أبي داود: أبو داود السجستاني (275هـ)، كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور، رقم: 455، ج 1/ ص 342، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قره بلي، دار الرسالة العالمية، بيروت، لبنان، ط 1، 1430هـ / 2009م.
- ⁴ سياقي التفصيل والبيان حول النظافة المسجدية في عنصر خاص من الفصول اللاحقة.
- ⁵ شرح معاني الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، كتاب مناسك الحج، باب اللباس والطيب متى يخلان للمحرم، رقم: 4029، ج 2/ ص 228، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، بدون بلد الطبع، ط 1، 1414هـ / 1994م.
- ⁶ مصنف أبي بكر بن أبي شيبة (235هـ)، كتاب الصلوات، باب في كنس المساجد، رقم: 4019، ج 1/ ص 349، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1409هـ.
- ⁷ المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم=صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب أحب البلاد إلى الله مساجدها، رقم: 671، ج 1/ ص 464، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.
- ⁸ المعجم الأوسط: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، باب الميم، من اسمه محمد، رقم: 7140، ج 7/ ص 154، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، مصر، بدون رقم ولا تاريخ الطبع.
- ⁹ المعجم الأوسط: باب العين، من اسمه علي، رقم: 4009، ج 4/ ص 214.
- ¹⁰ صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، كتاب الصلاة المختصر من المختصر، باب ذكر الخبر المفسر لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بأن تصلى الركعتان بعد المغرب في البيوت، رقم: 1202، ج 2/ ص 210، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، بدون تاريخ ولا طبعة، قال الأعظمي: صحيح.
- ¹¹ المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي الطبراني (360هـ)، باب العين، ومن مناقب عبد الله بن عباس وأخباره، رقم: 10608، ج 10/ ص 262، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ¹² صحيح ابن خزيمة: أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة (311هـ)، كتاب الجمعة المختصر، باب الأمر بإعطاء المساجد حقها من الصلاة عند دخولها، رقم: 1824، ج 3/ ص 162، وقال الألباني: إسناده ضعيف لعننة ابن إسحاق، والمتن منكر.
- ¹³ صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب إذا دخل أحدكم المسجد، رقم: 444، ج 1/ ص 96.
- ¹⁴ سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (273هـ)، كتاب المساجد والجماعات، باب الدعاء عند دخول المسجد، رقم: 773، ج 1/ ص 254، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ، قال المحقق: في الزوائد إسناده صحيح ورجاله ثقات.

¹⁵ تحية المسجد أثناء انشغال الخطيب بإلقاء خطبة الجمعة ووجوب إنصات الحاضرين لخطبته من قضايا الخلاف الفقهي التي خالف فيها المالكية، فقالوا بوجوب الجلوس وسقوط تحية المسجد على الحاضر في أثنائها، وذلك عملاً بقاعدة الترجيح الاجتهادية عند التعارض بين الواجب والمسنون، حيث اعتبروا أن التحية المسجدية مسنونة يترجح عليها وجوب الجلوس للإنصات للخطبة، وقد خالف باقي الفقهاء عملاً بالنص الحديثي في شأن الصحابي سليلك الغطفاني.

¹⁶ صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم: 875، ج 2/ ص 597.

¹⁷ فتح القدير: كمال الدين ابن المهام (861هـ)، ج 2/ ص 20، دار الفكر، بيروت، لبنان، بدون طبعة ولا تاريخ.

¹⁸ المصنف: أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني (211هـ)، كتاب النكاح، باب النكاح في المسجد، رقم: 10448، ج 6/ ص 187، تحقيق: حبيب الرحمان الأعظمي، المجلس العلمي، الهند، المكتب الإسلامي، بيروت، ط 2، 1403هـ.

¹⁹ سنن الترمذي (279)، كتاب أبواب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، رقم: 1089، ج 3/ ص 390.

وقال الألباني: ضعيف إلا الإعلان.

²⁰ المعجم الكبير: الطبراني (360هـ)، باب الثاء، ثوبان أبو عبد الرحمان، رقم: 1454، ج 2/ ص 103.

²¹ الموطن: مالك بن أنس الأصبحي (179هـ)، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة، رقم: 93، ج 1/ ص 175، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، 1406هـ / 1985م.

²² معرفة السنن والآثار: أبو بكر البيهقي (458هـ)، كتاب الصيام، باب الرجل يستلقي في المسجد ويضع إحدى رجليه على الأخرى، رقم: 9121، ج 6/ ص 406، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي-باكستان) ودار قتيبة (دمشق-بيروت) ودار الوعي (حلب-دمشق) ودار الوفاء (المنصورة-القاهرة)، ط 1، 1412هـ / 1991م.

²³ مصنف ابن أبي شيبة (235هـ)، كتاب الصلوات، باب في تخليق المساجد، رقم: 7444، ج 2/ ص 141، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، ط 1، 1409هـ.

²⁴ شرح السنة: الإمام أبو محمد الحسين البغوي الشافعي (516هـ)، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت وتنظيفها، ج 2/ ص 397، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق/ بيروت، ط 2، 1403هـ / 1983م.

²⁵ سنن ابن ماجه: كتاب المساجد والجماعات، باب من بنى لله مسجداً، رقم: 736، ج 1، ص 243.

²⁶ شرح مشكل الآثار: أبو جعفر الطحاوي (321هـ)، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم: 1549، ج 4/ ص 209، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1، 1415هـ / 1994م.

²⁷ خصوصيات معمار المساجد بالمملكة المغربية: ص 13، أعمال ندوة نظمت بالرباط، 2007م.

²⁸ مسند البزار (292هـ): مسند أبي ذر، حديث أبي الدرداء، رقم: 4152، ج 10/ ص 85، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 1، 2009م.

²⁹ مصنف عبد الرزاق الصنعاني (211هـ)، كتاب الأشربة، باب حرمة المدينة، رقم: 17145، ج 9/ ص 260.

³⁰ سنن أبي داود السجستاني (275هـ)، كتاب المناسك، باب في تحريم المدينة، رقم: 2036، ج 3/ ص 381.

³¹ السنن الكبرى: أبو عبد الرحمان النسائي (303هـ)، كتاب المناسك، باب دور مكة، رقم: 4243، ج 4/ ص 249، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1، 1421هـ / 2001م.

- ²² صحيح البخاري: كتاب فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة، رقم: 1879، ج 3/ ص 22.
- ²³ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب المساجد والجماعات، باب ما يكره في المساجد، رقم: 748، ج 1/ ص 247.
- حديث ضعيف، علق عليه المحقق محمد فؤاد عبد الباقي: في الزوائد إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف زيد بن جبيرة. قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف.
- ²⁴ سنن أبي داود (275هـ): كتاب الإمارة والخراج والفيء، باب ما جاء في خبر مكة، رقم: 3022، ج 3/ ص 162.
- في إسناده مجهول لإبهام الراوي عن ابن عباس، لكنه متابع، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود.
- ²⁵ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في بيت المقدس، رقم: 1408، ج 2/ ص 414.
- ²⁶ مصنف ابن أبي شيبة (235هـ): كتاب الفتن، باب ما ذكر في فتنة الدجال، رقم: 37477، ج 7/ ص 490، حسنه الألباني في مشكاة المصابيح.
- ²⁷ صحيح مسلم: كتاب الحج، باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة، رقم: 1398، ج 2/ ص 1015.
- ²⁸ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، رقم: 1409، ج 2/ ص 415.
- ²⁹ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، رقم: 1412، ج 1/ ص 453.
- ³⁰ المعجم الكبير: الطبراني (360هـ)، باب السين، أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه، رقم: 5560، ج 6/ ص 75.
- ³¹ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في المسجد الجامع، رقم: 1413، ج 2/ ص 417.
- ³² صحيح ابن خزيمة (311هـ): كتاب الإمامة في الصلاة وما فيها من السنن، باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في المسجد، رقم: 1683، ج 3/ ص 92.
- ³³ تغلات: غير متطبيقات (الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، ج 22/ ص 400).
- ³⁴ مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ): مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، رقم: 10143، ج 16/ ص 133، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط 1، 1421هـ / 2001م.
- ³⁵ ذخيرة العقبى في شرح المجتبى: محمد علي آدم، ج 8/ ص 648، دار آل بروم، بدون بلد ولا تاريخ الطبع.
- ³⁶ صحيح ابن خزيمة (311هـ): كتاب الإمامة في الصلاة، باب اختيار صلاة المرأة في بيتها على صلاتها في المسجد، رقم: 1683، ج 2/ ص 813.
- ³⁷ صحيح مسلم: كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، رقم: 440، ج 1/ ص 326.
- ³⁸ سنن أبي داود: كتاب الطهارة، باب في الجنب يدخل المسجد، رقم: 232، ج 1/ ص 60.
- ضعفه الألباني في إرواء الغليل برقم: 193.

- ⁴⁹ صحيح مسلم: كتاب الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والانتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، رقم: 298، ج 1 / ص 244.
- ⁵⁰ صحيح البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم: 3453، ج 4 / ص 169.
- ⁵¹ صحيح البخاري: كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة، رقم: 437، ج 1 / ص 95.
- ⁵² صحيح البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، رقم: 1423، ج 2 / ص 111.
- ⁵³ صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم: 52، ج 1 / ص 20.
- ⁵⁴ مصنف ابن أبي شيبة (235هـ): كتاب الزهد، باب ما جاء في لزوم المساجد، رقم: 34610، ج 7 / ص 114.
- ⁵⁵ سنن أبي داود (275هـ): كتاب الصلاة، باب فضل المشي إلى الصلاة، رقم: 559، ج 1 / ص 416.
- ⁵⁶ صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم: 665، ج 1 / ص 462.
- ⁵⁷ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب أبواب المساجد والجماعات، باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا، رقم: 783، ج 1 / ص 501.
- ⁵⁸ صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم: 662، ج 1 / ص 460.
- ⁵⁹ صحيح البخاري موقوفا على عمر رضي الله عنه: كتاب الصلاة، باب بنين المسجد، ج 1 / ص 96.
- ⁶⁰ سنن ابن ماجه (273هـ): كتاب أبواب المساجد والجماعات، باب تشييد المساجد، رقم: 738، ج 1 / ص 475.

